

أضواء البيان

@ 315 @ بإيضاح النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في الحديث الصحيح . .
قال البخاري في صحيحه في تفسير هذه الآية الكريمة : حدثني محمد بن بشار ، حدثنا غندر ،
حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي سعيد بن المعلى قال :
مرَّ بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أُصلِّي ، فدعاني فلم آتِه حتَّى صلَّيت ، ثمَّ
أتيت فقال : (ما منعك أن تأتيني) فقلت : كنت أُصلِّي . فقال : (ألم يقل الله
مُعْرِضُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ {
ثمَّ قال : ألا أعلمك أعظم سورةٍ في القرآن قبل أن أخرج من المسجد) فذهب النبي صلى
الله عليه وسلم ليخرج فذكرته فقال : { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } هي السَّبْع
المثاني والقرآن العظيم الذي أُوتيه) . حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب ، حدثنا سعيد
المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أمَّ
القرآنِ هي السَّبْعُ المثاني والقرآن العظيم) . .
فهذا نص صحيح من النبي صلى الله عليه وسلم أن المراد بالسبع المثاني والقرآن العظيم :
فاتحة الكتاب ، وبه تعلم أن قول من قال إنها السبع الطوال غير صحيح ، إذ لا كلام لأحد معه
صلى الله عليه وسلم . ومما يدل على عدم صحة ذلك القول : أن آية الحجر هذه مكية ، وأن
السبع الطوال ما أنزلت إلا بالمدينة . والعلم عند الله تعالى . .
وقيل لها (مثاني) لأنها تثنى قراءتها في الصلاة . .
وقيل لها (سبع) لأنها سبع آيات . .
وقيل لها (القرآن العظيم) لأنها هي أعظم سورة . كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الحديث الصحيح المذكور آنفاً . .
وإنما عطف القرآن العظيم على السبع المثاني مع أن المراد بهما واحد وهو الفاتحة لما
علم في اللغة العربية : من أن الشيء الواحد إذا ذكر بصفتين مختلفتين جاز عطف إحداهما
على الأخرى تنزيلاً لتغابر الصفات منزلة تغابر الذوات . ومنه قوله تعالى : { سَبِّحْ
اسْمَ رَبِّكَ الْعَلِيِّ الذِّي خَلَقَ فَسَوَّى وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى وَالَّذِي
أَخْرَجَ الْمَرْعَى } ، وقول الشاعر : وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى { ، وقول الشاعر
: (إلى الملك القرم وابن الهمام % وليث الكتبية في المزدحم) % لا تَمُدَّنَّ
عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْتَنَا بِهِمَ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ } . لما بين تعالى أنه آتى
النبي صلى الله عليه وسلم السبع المثاني والقرآن العظيم ، وذلك أكبر نصيب ، وأعظم حظ

